

## 76- التعليق على تفسير ابن جزى | سورة المائدة (٤٤-٥٠) |

٤١/٧/٤٤٤١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا اللقاء المبارك وفي هذا اليوم. هذا اليوم هو يوم الاحد الموافق - 00:00:00

الرابع عشر من شهر رجب من عام اربعة واربعين واربع مئة والى للهجرة. درسنا مع كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لمؤلفه الامام ابن جزير رحمه الله تعالى هو تفسير القرآن العظيم قرأنا في هذا التفسير وصل - 00:00:20

الكلام عند سورة المائدة عند قول الله سبحانه وتعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى فيها هدى ونور. طيب نواصل تفضل اقرأ بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. اللهم علمنا ما ينفعنا - 00:00:40

وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. واغفر لنا ولشيخنا وللسامعين. قال المؤلف يرحمنا الله تعالى واياها. في قوله النبيون الذين اسلموا هم الانبياء الذين بين موسى ومحمد صلى الله عليه وسلم. ومعنى اسلموا هنا اخلصوا لله وهي صفة مدح - 00:01:00

اريد بي التعريض باليهود لانهم بخلاف هذه الصفة. وليس المراد هنا الاسلام الذي هو ضد الكفر لان الانبياء لا يقال فيهم اسلموا على هذا المعنى لانهم لم يكفروا قط وانما هو كقول ابراهيم عليه السلام اسلمت لرب العالمين وقوله تعالى فكنت اسلمت وجهي - 00:01:20

في تعليق للشيخ يقول الشيخ لا يوجد لا يوجد فيه شيء والكلام لا اشكال فيه. ايه ما ادري الكلام فيه لبس شوي حابين اكد عليه وقوله تعالى للذين هادوا متعلق بيحكم ان يحكم الانبياء بالتوراة للذين هادوا يحملونهم عليها. وقيل يتعلق بقوله فيها هادوا - 00:01:40

وقوله تعالى بما استحفظوا اي كلفوا حفظه والباء هنا سببية. قاله الزمخشري ويحتمل ان تكون بدلا من المجرور في قوله احكم بها قوله تعالى فلا تخشوا الناس وما بعده خطاب لليهود ويحتمل ان تكون وصية للمسلمين - 00:02:10

بها التعريض باليهود لان ذلك من افعالهم. وقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. قال ابن عباس نزلت الثلاثة في اليهود الكافرون والظالمون والفاسقون. وقد روي في هذا حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال جماعة هي عامة في كل من لم يحكم بما - 00:02:30

الله من اليهود والمسلمين وغيرهم. الا ان الكفر في حق المسلمين كفر معصية لا يخرجهم عن الايمان. هنا في تعليق قال الشيخ عبد الرحمن البراك قوله الا ان الكفر الى اخره اقول في هذا الاطلاق نذر فان حكم المسلم بغير شرع الله له - 00:02:50

منها ما هو كفر اكبر اي ردة عن الاسلام وذلك اذا اتخذ قانونا بدلا عن الشريعة يحكم بهذا القانون ويفرض الحكم به والتحاكم اليه ولو خالف ما حكم الشريعة؟ وتارة يحكم القاضي المسلم في قضية جزئية بخلاف ما يعلمه من حكم الشريعة بهوى لهوى من محابة صديق او قريب. او - 00:03:10

تبذل له فهذا معصية ويمكن ان يقال كفر دون كفر عليه ينزل قول ابن عباس في الآية كفر دون كفر. وقد فات وقد فات فسر مراعاة

هذا التفصيل الذي نبه عليه بعض اهل العلم في هذا العصر لما ابتليت به الامة في كثير من البلاد الاسلامية من تحكيم القوانين

المخالفة - 00:03:30

فلشريعة الاسلام واعطاء هذه القوانين كل ما يجب بشريعتنا من وجوب الحكم بها والتحاكم الي والرضا وعقوبة من خالفها. وفي حكم من وضع القانون فرضه من رضي به وحكم به نسأل الله ان يصلح احوال المسلمين وان يمن علينا بالعفو والعافية في ديننا ودنيانا. قال رحمه الله قال الشعبي - 00:03:50

الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى. عندك الشعبي الشعبي نعم. عندي الشافعي. عندك وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها كتبنا بمعنى الكتابة في اللوح او بمعنى الفرض والالزام والضمير في - 00:04:10

لبنى اسرائيل وفي قوله فيها للتوراة وقوله تعالى ان النفس بالنفس اي تقتل النفس اذا قتلت نفسا وهذا اخبار عما في التوراة وهو حكم في شريعتنا باجماع الا ان هذا اللفظ عام وقد خصص العلماء منه اشياء فقال مالك لا يقتل مؤمن بكافل الحديث الوارد في ذلك - 00:04:30

ولا يقتل حر بعبد لقوله تعالى الحر بالحر والعبد بالعبد. وقد تقدم الكلام على ذلك في البقرة. وقوله تعالى والعين بالعين وما بعده حكم القصاص في الاعضاء. والقراءة بنصب العين العين وما بعده عطف على النفس. وقرع - 00:04:50 ولها ثلاثة اوجه احدها العطف على موضع النفس. لان المعنى قلنا لهم النفس بالنفس. والثاني العطف على الظمير الذي في الخبر وهو بالنفس والثالث ان يكون مستأنفا مرفوعا بالابتداء. وقوله تعالى والجروح قصاص بالنصب عطف على منصوبات قبله. وبالرفع على الالوجه الثالثة - 00:05:10

في رفع العين وهذا اللفظ عام يراد به الخصوص في الجراح التي لا يخاف على النفس منها. قوله تعالى فمن تصدق به فهو كفار فيه تأويلان احدهم من تصدق من اصحاب الحق بالقصاص وعفا عنه فذلك كفارة له. يكفر الله ذنوبه لعفوه - 00:05:30 قاطه حقه والثاني من تصدق وعفى فهو كفارة للقاتل او الجارحي عفا الله عنه في ذلك. لان صاحب الحق قد عفا عنه. فالضمير في دورة التأويل الاول يعود على من؟ التي هي فيك التي هي كناية عن المقتول او المجروح او الولي. وعلى الثاني يعود على القاتل او الجراح وان - 00:05:50

له ذكر ولكن سياق الكلام يقتضيه. والاول ارجع لعود الضمير على مذكور وهو منع معناها واحد على التأويلين. والصدقة بمعنى العفو على التأويلين الا ان التأويل الاول بيان لاجل من عفى وترغيب في العفو. والتأويل الثاني بيان لسقوط الائم عن القاتل - 00:06:10 الجانح اذا عفى عنه. وقوله تعالى مصدقني ما بين يديه قد تقدم معنى مصدقا في البقرة. وقوله تعالى لما بين يديه عن التوراة لانها قبلهم والقرآن مصدق للتوراة والانجيل لانها ما قبله. وقوله تعالى ومصدقا عطف على موضع قوله فيه هدى ونور - 00:06:30 لانه في موضع الحال وقوله تعالى ومهيمننا قال ابن عباس شاهدا وقيل مؤتملا عما جاءك من الحق عفا قتل مؤتمرا وقوله تعالى عما جاءك من الحق تضمن الكلام معنى لا تنصرف او لا تتحرف ولذلك تعدى بعن - 00:06:50

قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنها اجر. قال ابن عباس سبيلا وسنة. والخطاب للانبياء او للامم. والمعنى ان الله جعل لكل امة شريعة يتبعونها. وقد استدل بها من قال ان شريعة من قبلنا ليس بشرع لنا. وذلك بالاحكام والفروع. واما الاعتقادات - 00:07:10 الدين فيها واحد لجميع العالم وهو الايمان بالله وتوحيده وتصديق رسله والايمان بالدار الآخرة. قوله تعالى فاستبقوا الخيرات استدل بها على ان تقديم الواجبات افضل من تأخيرها. وهذا متفق عليه في العبادات كلها الا الصلاة. ففيها خلاف فمذهب الشافعي ان تقديمها في اول وقتها - 00:07:30

افضل وعكس ابو حنيفة وفي مذهب مالك خلاف وتفصيل. واتفقوا على ان تقديم المغرب افضل. وقوله تعالى وان يحكم بينهم على الكتاب في قوله وانزلنا اليك الكتاب او على الحق في قوله بالحق. وقال قوم ان هذا وقوله قبله فاحكم بينهم ناسخ - 00:07:50 بقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم اين التخيير الذي في الآية. وقيل انه ناسخ للحكم بالتوراة. ونزلت الآية بسبب قوم من اليهود طلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. جزاك الله خيرا. ان يحكم بينهم فابى من ذلك ونزلت الآية تقتضي ان يحكم بينهم -

قوله تعالى فحكم الجاهلية يبغون توخيخ لليهود وقرأ بالياء اخبار عنهم. وبالتالي خطاب لهم. قوله تعالى لقوم يوقنون قال الزمخشري اللام للبيان. اي هذا الخطاب لقوم يوقنون فانهم الذين يتبينون - 00:08:30

لهم انه لا احسن من الله حكما. بارك الله فيك هذا عدة مسائل يمر عليها مرورا سريعا منها قوله تعالى هنا النبيون الذين اسلموا انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون - 00:08:50

يعني الانبياء الذين بعثوا بعد موسى عليه السلام. هناك انبياء بعثهم الله في طائفة اليهود انبياء كثر الى اخرهم وهو عيسى ابن مريم. بعث الله منهم داوود عليه السلام سليمان وعدد كبير من - 00:09:10

الانبياء بني اسرائيل وزكريا ويحيى وغيرهم. قال يحكم يحكم باي شيء يحكمون بالتوراة. يحكمون بالتوراة قال الذين اسلموا. قال المراد هنا بالاسلام هنا قال اي اخلصوا لله. اسلموا لله يعني انقادوا - 00:09:30

انقادوا لله واخلصوا عملهم لله. طيب يقول ليس الاسلام معنى الكفر. لان الانبياء لم يكونوا قبل ذلك كافرين وانما كانوا مسلمين. مثل قول ابراهيم اسلمت لرب العالمين. طيب. وحتى في - 00:09:50

النبي صلى الله عليه وسلم وانا اول المسلمين كثير يعني طيب قال لاسلموا للذين هادوا قال متعلق بيحكم يعني للذين هادوا جار متعلق باي شيء قال بيحكم قال فيها هدى ونور - 00:10:10

بها النبيون يحكمون لاي شيء لمن؟ قال للذين هادوا هذا معناه. يعني الانبياء يحكمون بما فيها من احكام لليهود الذين هادوا. طيب والربانيون قالوا الربانيون معطوف على من؟ على الانبياء - 00:10:30

يعني الانبياء يحكموا بالتوراة. هذا الدليل هذا يعني ماذا يفيدنا؟ يفيدنا شرف التوراة - 00:10:50

ومكانتها التي انزلها الله على على موسى عليه السلام. يحكم بها النبيون ويحكم بها الربانيون الربانيون هم العلماء الذين يربون من تحتهم. والاحبار ايضا هم العلماء. قال بما استحفظوا؟ طيب. قال شف قال - 00:11:10

بيحكم الان بالتوراة للذين هادوا ويحملونهم عليها. اي يحملون الناس عليها على التمسك بها. قال ويتعلق قوله فيه هدى ونور. ويتعلق بقوله فيه هدى ونور بما يعني جملة مما استحفظوا يتعلق بقوله فيها هدى ونور. يعني استحفظوا يعني - 00:11:30

طلب منهم حفظها طلب منهم ان يحفظوها. كلفوا بحفظها. يقول لما استحفظوا اي بسبب ان الله بحفظها لما فيها من الهدى والنور. هذا معنى كلامه. لماذا قال قال لان الباء بما استحفظوا؟ هذي جملة جار ومجرور لابد - 00:12:00

يتعلق تتعلق باي شيء؟ قال تعلق بسياق الايات الذي هو مثلا اقرب ما يكون هدى ونور. فيها هدى ونور فكلفوا بها. وطلب منهم حفظها. قال هنا قال والباء سببية. اي بسبب - 00:12:20

اي نعم. بسبب حفظها. يعني بما بما استحفظوا يقول يعني مثلا ان معنى التقدير يعني يقول لك مثلا التوراة فيها هدى ونور. فبسبب حفظها يتحقق والهدى والنور بسبب حفظها يعني اذا حفظه العلماء وحفظها الربانيون والاحبار والناس حفظوها كان حفظها -

سببا في وجود الهدى والنور فيهم. يعني يكون الحفظ سبب لسبب لقذف النور والهدى في في قلوبهم يتعلق بقوله فيه ويدونوه اللي هو الذين هادوا فيه هدى ونور للذين هادوا - 00:13:10

بوليس مثلا آآ يحكمون بها للذي نهى طيب لو قلنا مثل الكلام هذا على كلامك مثلا طيب نأتي الى جملة يحكمها النبيون. يحكم لمن؟ يعني من غير تعلق. لكن بعيد في - 00:13:30

الا هو يريد ان يربط يربط يعني للذين يربط يعني تصوير معترضة انت قصدك انك انت تريد ان تربط هودا ونور بالذين هادوه. في هدوء ونور للذين هادوا ما ادري والله انا ما وقفت عليه لان اصلا اصلا ما تجي جملة لان - 00:13:50

لانك اذا قلت للذين هادوا هذا جار ومجرور. هذا خبر. هدى ونور. اه هدى نور متعلقة هذا هدى نور المبتدأ زين متعلق باي شيء متعلق

فيها. فيها هدى ونور انتهت الجملة. فاذا جبت الجملة - 00:14:20

بعدها مثلا للذين هادوا نقلتها من كونها فيها ودوى نور الى الذين هادوا. فالنور الهدى اصلا في التوراة. فهؤلاء يريد يقول لك مثلا

الانبياء يحكمون للناس. زين؟ وبعدها قال للذين هادوا - 00:14:40

اي نعم قال بما استحفظوا؟ قال لما اذا حفظوه هذا بالعكس انا عندي اقرب ليه؟ لانهم اذا حفظوها واهتموا واعتنوا بها كان ذلك سببا في تأثيرهم بها والعمل بها ومجيء هذا النور والهدى فيه اهتدوا بها واستناروا بها بنورها - 00:15:00

طيب قالوا يحتوي ان تكون بدلا من المجرور. هذي هذي ما هي؟ بما استحفظوا. شف اعطاك وجه اخر. قال لك بما استحفظ ممكن

تكون بدل يعني معناه الكلام شف قال قال بدلا من قوله يحكم بها - 00:15:20

قال هنا فيه فيها هدى ونور يحكم بها اي يحكم بحفظهم يحكمون لما حفظوها فيكون بدل يعني في على كلامك فيها هدى ونور يحكمون ويحفظون نفس لانه يحفظ يقول لك هنا بدل. يقول بما استحفظوا بدلا من يحكم. فاذا قلنا يحكم بها يعني ممكن -

00:15:40

تقول فيها هدى ونور يحكمها النبيون الذين الذين اسلموا وايضا في نفس الوقت بما استحفظوا اي النبيون لما استحوى النبيون طيب

يقول فلا تخشوا الناس وما بعده خطاب لليهود. ويحتمل ان تكون وصية - 00:16:10

للمسلمين يراد بها التعريض باليهود لان ذلك من افعالهم. هذا شف الان هو بلا شك ان الخطاب في سياق اليهود لان انا انزلنا التوراة

هذي لليهود. يحكم بها النبي اليهود والذين هادوا كل يهود. لكن لما قال فلا تخشوا الناس واخشوا - 00:16:30

هذي بعض العلماء حملها علما على المسلمين. وبناء على هذا الحمل قالوا وما لم يحكم ما انزل الله اولئك هم الكافرون خطاب

للمسلمين. وبعدها خطاب اليهود مثل ما قال الشعبي. وبعدها خطاب للنصارى الاخير ومن لم يحكم - 00:16:50

بما انزل الله اولئك ما انزل الله اه فيه فاولئك اه نعم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون. هؤلاء خطاب ويأتينا الان بعد هذا يعني

بالتفصيل. يقول ابن عباس الثلاثة في اليهود. فاليهود - 00:17:10

كافرون ظالمون فاسقون. لانهم لا يحكمون بما انزل الله. بل يحكمون بالرشاوي وغيرها. ولا يحكمون فهم فاسقون فهم كافرون اذا

جحدوا الحكم سموا كافرين اذا جحدوه واذا جاروا في سموا ظالمين. واذا خرج عن الحكم بحكم اخر وبدلوه صاروا فاسقين. فيكون

الواحد منهم - 00:17:30

القاضي او الحاكم منهم يعني ممكن ان يوصف بانه كافر. اذا اذا جحد الحكم ابدله فاسق واذا جار ظالم فممكن يكون الشخص

الواحد تنطبق عليه الاوصاف الثلاثة ولذلك بعضهم قال كلها في اليهود - 00:18:00

وبعضهم قال تصدق على اليهود وغيرهم. كل من لم يحكم بما انزل الله سواء كان يهوديا او نصرانيا او مسلما كل الطوائف من لم

يحكم ما انزل الله تنطبق عليه هذه الاشياء. وبعضهم يرى ان - 00:18:20

مثل ما ذكرنا مقسمة الى ثلاث اقسام يعني في شسمه في الاولى في في المسلمين لانه قال فلا اخشوا الناس واخشون. والثانية في

اليهود والثالثة في الفاسقين. والذي يؤيد هذا الرأي انه لما انتهى قال وكتبنا عليهم فيها - 00:18:40

خاطب اليهود ثم قال واتينا موسى واتينا عيسى الانجيل. اي وقفينا على اثالهم بعيسى واتينا الانجيل. وكان في النصارى هذا

السياق قد يكون يحتمل هذا. والذي يظهر الله اعلم ان ان انها مثل ما ذكر هنا انها - 00:19:00

لان في المسلمين وفي اليهود في النصارى وفي النصارى الثالثة او يحتمل ان يكون الشخص واحد يعني ممكن اليهودي او النصراني

او المسلم تنطبق عليه الثلاثة. مثل ما تنطبق عليه السائر الصفات السيئة اذا وقع فيها - 00:19:20

طيب. معروف ان معنى كتبنا اي فرضنا عليهم واوجبنا طيب ليش سمي الكتب؟ سمي الفرض كتبنا لانه كالكتابة يثبت كل مثل ما

تكتب انت في اللوح واحيانا يعني تحت نحت ان تحفر. يثبت كذلك الفرض ثابت عليهم لا يتغير. طيب قضية النفس بالنفس قال هنا

- 00:19:40

اي تقتل النفس اذا قتلت نفسا. قال هذا في التوراة. وهو موافق لشريعتنا. الا ما جاء استثناء ماذا قال الا ما خصص العلماء منه؟ مثل

لا يقتل المؤمن بكافر. ولا يقتل الحر بالعبد - 00:20:10

هذا هذا ثابت عندنا في الشريعة. وللاب اي في استثناءات صح؟ ايه. لكن يقتل الرجل المرأة. يقتل الرجل المرأة. طيب قد تقدم الكلام على ذلك. قال النفس ان النفس بالنفس - 00:20:30

عين بالعين على قراءتين. والعين بالعين على الاستثناء. او على عطف محل محل آآ ان محل اسم ان يعني قبل قبل دخول انا ومرفوع النفس وبالنفس على انه مبتدع. او يكون آآ استثناء يعني - 00:20:50

استثناء طيب يقول ما بعده حكم القصاص في الاعضاء يعني ما دون النفس ما دون النفس كالعين والاذن والاصبع مثلا والقدم الرجل ونحوها. طيب يقول هنا هذه الاعراب طيب قالت بعدها والجروح والجروح قصاص او قراءة والجروح قصاص نفس - 00:21:10

نفس الحكم اه نفس الحكم الاعرابي. يقول قوله والجروح قصاص لفظ عام يعني يراد به الخصوص. طيب ما هو الخصوص؟ قال في الجراح التي لا يخاف على النفس منها يعني يعني اي جرح يؤدي الى الهلاك للموت. يسمونه اه حكم السرايا السراية في - 00:21:40 الشرح اذا كان يسري الجرح الى ما هو اعظم. فهذا لا يقاد. لا يقاد. يعني فرضنا ان ان مثلا هذا الرجل فعل بهذا الرجل يعني فعلا لو فعلنا به سيموت. سيموت يؤدي الى الموت. فنقول لا - 00:22:10

ما يؤخذ به. يعني يترتب عليه ما هو اكبر. فاذا كان سترتب على يعني على هذا الجرح انك اذا اذا اقامة القصاص فيه سيؤدي الى الموت فلا فلا يعني او قد يؤدي الى شيء مثل الموت. قطع الذرية - 00:22:30

مثل لو قطع العضو او الخصيتين او نحوه هذا لو قطع ما يقطع. لانه اكبر لكن اذا اذا كان مثلا انقطع اصبعه يصعب يقطع اصبعه. وهكذا هذا المقصود. الجروح بشرط - 00:22:50

انه لا يكون هناك سبب يعني لسراية الجرح لما هو اعظم بس. طيب. يقول يقول هنا فمن تصدق به فهو كفارة له. يقول فيه تأويلان احدهم احدهما من تصدق من - 00:23:10

اصحاب الحق يعني صاحب الحق مثلا قطعت اصبعه قال لا خلاص انا عفوت زين او مثلا حتى النفس يعني لو مات وجاء الورثة وقالوا عفونا. هذا المقصود يعني سواء النفس او ما دون النفس. يقول من تصدق به من تصدق من اصحاب الحق. الذين - 00:23:30 القصاص وعفوا عنه عفوا عنه فذلك كفارة لصاحب القصاص لصاحب الحق وهو يكفر الله به ذنوبه لانه عفا وسامح فعوضه الله بتكفير ذنوبه. زين؟ لانه اسقط حق له فالله عز وجل كتب له الاجر ورفع عنه شيئا من الذنوب. قال اي نعم. او احتمال التأويل الثاني من - 00:23:50

صدق من تصدق وعفى فهو كفارة للقاتل. والجراح بعفو الله عنه. لان صاحب الحق والله اولى هذا معناه انت يا القاتل او انت يا الجراح قطعت اصبع هذا وهذا عفى عنك - 00:24:20

والله يعفو عنك. ليش يعفو الله عنه؟ قال لان لان آآ اذا كان المخلوق يعفو الله اولى. هذا يعني تخريجهم طيب يقول طيب فالضمير في له على التأويل الاول فمن تصدق به فهو كفارة له. الضمير يعود على - 00:24:40

على من؟ فمن من تصدق؟ التي هي كناية عن عن المقتول او الولي. اي نعم او الولي او وعلى الثانية يعود على القاتل القاتل فهو كفارة للقاتل. او الجالح وان لم يجب له ذكر ولكن سياق الكلام يقتضيه. والاول ارجع - 00:25:10

لعود الضمير على مذكور وهو من هذا المتبادر يعني واحد اعتدى على شخص فجاء الشخص قال انا والله انا اريد الاجر عند الله ولا يريد يعني قطع اصبعه ولا اريد ايضا يعني - 00:25:30

الدية دية هذا الشيء لا اريد شيء ابداء عفوت فالله عز وجل جاء يكافئه على يعني محو ذنوب عنه لان اصلا عموما كل من يعفو يكتب له اجر. وترفع درجاته يعني تمحي عنه سيئات - 00:25:50

هذا متبادر. اما الجاني يعني قد يعني احتمال لكنه ضعيف. ان كل ما يعني كل شخص جنى وقطع اصبعه واعتدى على واحد او ضربه او كذا ثم جاء وعفوا عنه نقول لك اجر لك كفارة ذنوب هذا كانه بعيد شوي الا اذا - 00:26:10

هناك نص نص دليل ها قد يكون متى وقد يكون متى بيجتمل ايه يحتمل انه قطع ومشى طيب لكن انت لو تقرأ الآية تجد ان المتبادر شف قال لك هنا فمن تصدق به - [00:26:30](#)

اي تصدق شف حتى كلمة تصدق يعني تبرع هذا صاحب الجاني المجني عليه او او اه اولياؤه تصدقوا وعفوا فهو كفارة لهم. فكان هذا يرجع اليه اقرب. جزاكم الله خير يعني هذا ينطبق غير على - [00:26:50](#)

شو اسمه الاعضاء الجسم؟ يعني واحد ضرب سيارته نفس الشيء ايه نفس الشيء او سرق مالك؟ اي نعم او صفع وجه شخص ممكن ايه حتى ضرب سيارته او اوقع حادث - [00:27:10](#)

ونقول سامحتك توكل على الله رح. فالمتبادر فالجزء لك انت مبلى. هو راح خلاص طيب يقول هنا اه والصدقة بمعنى العفو على التأويلين الا ان التأويل الاول بيان للاجر من عفا - [00:27:30](#)

وترغب في العفو. شاف؟ هذا كأنه اقرب. والتأويل الثاني بيان لسقوط الاثم عن القاتل. او الجالح اذا عفا. اذا عفي عنه طيب مصدقا هذي واضحة طيب واضحة مهيم قال يعني شاهد او مؤتمن - [00:27:50](#)

من على هذه الكتب لها معاني كثيرة هي يعني كأن يعني القرآن الكريم فوقها. فوق هذه الكتب وشامل لاحكامها وما فيها من احكام فهو في مقدمتها. حتى السياق يعني يؤيد هذا. يعني يقول لك مثلا هي - [00:28:10](#)

هذا القرآن يصدق الكتب السابقة. وفي نفس الوقت مهيم عليها. طيب يقول فاحكم فاحكم بينهم بما انزل الله. ولا تتبع اهواءهم عما جاءك من الحب يقول عم لا تتبع هواه او عما جاءك من حق. ما معنى لا تتبع؟ قال اصلا لا تتبع عما ما تجي ما - [00:28:30](#)

لا تتعدى تتبع بعن طيب اذا ما تتبع لك احد امرين اما ان تبدل الحرف بحرف يسمونه نيابة الحرف عن حرف او تظمن بالفعل والمؤلف يمشي على التظمين. وهذا هو الارجح وهو الاختيار شيخ الاسلام ابن تيمية. ان الفعل يضمن. وقالوا نعم ما جاءك من حق؟ قال تضمن الكلام معنى - [00:29:10](#)

فتتبع اي لا تصرف او لا تنحرف عما حتى يستقيم الكلام. ولذلك تعدى بعن. طيب يعني كل جعلنا منك هذي في الفروع اما الاصول المتفق عليها التوحيد متفق عليه اما ما دون التوحيد في العبادات - [00:29:30](#)

على كل امة لها عبادات خاصة في الصيام والزكاة ايضا الصلاة وغيرها من العبادات. يختلف طيب فاستبقوا الخيرات. هذه الآية ذكر فيها يعني فائدة جميلة. قال استدل استدل بها قوم على - [00:29:50](#)

تقديم الواجبات افضل من تأخيرها. تقديم شف تقديم الفروض. وتقديم الواجبات وتقديم السنن والمبادرة للطاعات هذي داخله في قلوب السابق والخيرات والشرعية تحت عليها. يعني مثل الحج تجد بعض الناس وصل اربعين سنة خمسين سنة ما حج ولا مرة. ولا ولا الفرض - [00:30:20](#)

وان استبقوا الخيرات يؤجل كل سنة يؤجل السنة دي فيها زحام والسنة دي فيها حر والسنة فيها كذا والسنة فيها كذا وكل يوم يؤخر رمضان نفس الشيء. ولا يقضي ويمكن يمر عليها رمضان اخر وما قضى رمضان. وهكذا. فتجده يعني - [00:30:40](#)

وقوله فاستبقوا الخيرات يعني يفيد ان المسارعة في الطاعات قضاء ما على الانسان. من يعني من قائد نحوها طيب هو يقول هنا الا الصلاة هل نبادر اليها اذا ادى المؤذن؟ ولن اؤخرها قال لا - [00:31:00](#)

تختلف بعض الصلوات يستحب التأخير مثل في الظهر اذا كانت الشمس حارة والمكان حار قال ابردوا بصلاة الظهر اذا كنت مثلا في مكان شديد الحرارة لا في مكيفات في الشمس والجو حار شديد الحرارة - [00:31:20](#)

يؤخر تؤخر الظهر. او الليل العشاء تؤخر اذا كان الوقت يعني اذا كان اه يعني هو الانسب للناس في اجتماعنا تؤخر صلاة العشاء لكن مثل المغرب الفجر الفجر فيها خلاف هل يعني ورد انه صلى بغلس - [00:31:40](#)

من شدة ظلمه. ورد انه صلى باسفار. فهذا فيه خلاف والله اعلم يعني اكثر الاكثر على انه الصلاة بغلس يعني قبل ظهور النهار. والظهر عرفناها والعصر التبكير حتى قال يعني بعض الصحابة قالوا نصلي العصر - [00:32:00](#)

سوف نخرج والشمس بيضاء. يعني بيضاء ما زالت قوية يعني في اول العصر كان يعني يبادرون بصلاة العصر. والمغرب كذلك هذي

بالنسبة للصلاة. وعموما الاصل مبادرة هي مثل الحين مثل الظهر اذا كان المهياً مكان ويقاوم الشمس وفيه تكييف وكذا فالاصل زبادر  
- [00:32:20](#)

لان هناك الحكم الاول كان موجود العلة. والحكم يدور مع علته. فاذا ذهبت العلة ذهب الحكم. طيب يقول فاحكم بينهم بما انزل الله  
هل هذا ناسخ لقوله في في قبل ذلك فاحكم - [00:32:50](#)

بينما اعرض عنهم يعني في الاول اعطاه الخيار. قال احكم او اعلم. ثم المرة الثانية قال لا احكم بما انزل الله. فهل نقول الثانية النسخ  
الاول نقول لا هو يقول ناسخ قال وقوله قبله فاحكم بينهم هذا ناسخ آ - [00:33:10](#)

قولي فاحكم بينهم او اعرض عنهم. هذا رأي مؤلف. والصحيح عدم النسخ. لماذا؟ ممكن نجمع ونقول الله عز وجل خاطب نبيه صلى  
الله عليه وسلم فقال احكم بينهم او اعرض عنهم. طيب لو اختي اختار الحكم ما اعرض نقول - [00:33:30](#)

وكان الاية الثانية تكمل وتوضح وتكشف. فلا ما في تعارض. لو في تعارض يمكن تلجأ الى النسخ ما دام انك يعني حاول تمشي كثير  
ترى من الايات التي يحكمون عليها بالنص. اذا تأملتھا وجدتها ما في نسخ. ما في نسخ مثل قول - [00:33:50](#)

قال وجوب النفي كلهم. قال ثم نسخ باي شيء؟ قال ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا الذين لا يجدون. طيب ما في تعارف ينفر  
خفاف لمن يستطيع. العاجز خلاص يخرج. العاجز لا يدخل في الحكم. ولا ويمكن تمشي الاية - [00:34:10](#)

بدون القول بالنسخ طيب خلاص طيب ناخذ الاية اللي بعدها تفضل اخذناها حنا واضحة يعني ما فيها شي واضحة وقوله تعالى يا  
الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء. بعضهم اولياء بعض. لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء - [00:34:30](#)